

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلح

وقف

بسم الله الرحمن الرحيم

التي هي من التفسير في كتاب التفسير
الذي هو في كتاب التفسير في كتاب التفسير

وقف اوفيه في التفسير
ايضا في كتاب التفسير

قوله على تقدير تقدم الوباء على الرسالة هذا يعني على ما هو الواقع من كون
الرسائل عبارة عن الالفاظ المحصورة باعتبار دلالتها على المعاني المحصورة
والالفاظ لا تتصل في الكتب والرسائل بسبعة على ما يستفاد من كلام الحق
الشريف قدس سره في هاشية شرح التلخيص بانها كون الكتب عبارة عن اللفظ
الدالة على تلك الالفاظ يتوسط الالفاظ وتالفا كونها عبارة عن المعاني المحصورة
باعتبار كونها منفعة من تلك الالفاظ والنقوش وارجعها لكونها عبارة عن
المركب من اللفظ والنقوش والمعاني والنداء البنية هامة تتركب من اثنين
منها بان يكون مركبا من اللفظ والنقوش ومن الالفاظ والمعاني او من النقوش
والمعاني ولا يخفى انه على الاحتمال الثالث يكون الالفاظ والمعاني المذكورة على
تقدير تقدم الوباء على الرسالة بل لا حرج في ذلك وان يتكلم في
الجواب عما ذكرنا فاقم **قوله** اعتدلت ان الحكم اي الحكم بقوله فائدة على
امث رايه هذه والاعتناء بالحكم ليقضي بحكمه المحكوم عليه وكون هذا الحكم
مخالفا لاعتدلت انه اظهر من ان يخفى **قوله** او فرار هية جانب اللفظ يقتضي
عطفه على اعتدلت لكونه اقرب ورعايه جانب المعنى يستدعي عطفه على معنائه او
على قوله لتزلفا ق **قوله** او اشار بالافراد عطف على قوله فلتتم هذه الفائدة
افراد الفائدة بحسب المعنى المستنبط من ذلك القول فكانه قال ان هذا افراد الفائدة الى
تتميم هذه الفائدة او اشار بالافراد **قوله** وقد اريد كتب في الية اعلم ان قيد
اشارة الى الاستاذ المذكور مولانا مسعود الشرواني وذكرنا في الية ان هذا من
بين العجز والواجب في القاسم التمر قدروا في اول شارع للرسالة المحتمل من يخفى
تلازمة سيد محقق مولانا فاجاب على التمر قدري انتهى **قوله** والفائدة
لعلم ما استفدت من علم او مال قبل الفائدة لهذا المعنى مشتق من العيد بمعنى استجد
الحال او لغيره فيكون معنى الفائدة استجدت الى الوجود ومحصلة وقيل الفائدة
اسم فاعل في فادته اذا صحبت فواد فعل في هذا المعنى فادته احصيته القواد قال
قال في الصحيح الفائدة ما استفدت من علم او مال تقول منه فادته فائدة بمعنى

فعل الالف في الالف في الالف
التي هي من التفسير في كتاب التفسير
الذي هو في كتاب التفسير في كتاب التفسير

استفاد استفاد استفاد
ما استفاد استفاد استفاد

استفاد استفاد استفاد
ما استفاد استفاد استفاد

بمعنى حصلت له فائدة فعلى هذا الفائدة اسم فاعل من فاد بمعنى حصل **قوله** في حيث
يهو كذلك اي يستحق المرتبة المذكورة فائدة من حيث انه مرتب ومن حيث الترتيب وكونه
محرمة الفعل ومن حيث كونه على طرف الفعل سمي غاية للفعل لكونه على نهاية الفعل
وفي حيث كونه مطلقا بان ذلك الفعل سمي عنف ومن حيث كونه باعنا اللفظ على
الفعل سمي على فائدية **قوله** مع يكون مستحقا للترتيب عند من يفسره الى الغرض يعني
على تقدير ان يكون المترتب المذكور مالا جلا فادام الفاعل على الفعل يكون تسمى
من الغرض عند من يفسره ان لانه الغرض على ذلك التفسير مطلقا مالا جلا فادام
والفائدة المترتبة الزر لا جلا فادام على التقدير المذكور ولا يخفى ان الثالث في قسم
من الاول **قوله** ونفسه عند من يفسره الى الغرض فائدة مترتبة على الفعل المعنى
الاولى ان يقول عند من يفسره فائدة لا جلا فادام على الفعل فان الترتيب المذكور
ما يجوز في المعنى الاطلاقي لفائدة **قوله** وجعل هذه الاشارة الى الرسالة التي سما
الالفاظ وصفها الرسالة بالصيغة المذكورة بناء على ما هو اللفظ في اطلاق الكتب
والرسائل والالفاظ الاحتمالات كلها في الكتب والرسائل بسبعة على ما عرفت
من كلام قدس سره في هاشية شرح التلخيص ثم ان شرح اقتصر على احتمالين من الاحتمالات
السبعة للكتاب بان جعل هذه الاشارة الى المعاني ووجه الاشارة الى الالفاظ
ولعل ذلك لكونها اظهر الاحتمالات السبعة وان كان احدما اظهر الاخر وما ينبغي
ان ينبه عليه انه وصفا للمعاني رايها بهذه بالمرتبة الموجودة في التقدير ولم يصرف
الالفاظ بذلك الوصف مع ان الالفاظ العرفي الرسالة لم يكن وجود ما مترتبة
الا في التقدير ولم يكن وجود ما في التلخيص وذلك لا وانما ليس وجود ما مترتبة
بجتمعة في التقدير الاحتمالات الاولى والاحتمالات في التقدير تخصيصا وكونها
الالفاظ ما وجود الالفاظ حقيقة في التلخيص الاحتمالات فخره في تصور على ما لا
قوله يجوز ان يكتب بجوزاي كقولك باللفظ الى المقام الاطلاقا لكاننا نقول
وان صح اه يدبر على ما ذكرنا قوله في التلخيص اذا ما سيجي ان يوصف لبا في هذا
المقام **قوله** على التقديرين اي تقدير يكون هذه للايمان والى المعاني المذكورة
وتقدير يكون للاشارة الى الرسالة ويكون المشتمل بالكتابة على التقديرين الاول
مجموع معاني الثلاثة اعني المقدمة والتقسيم والختام والمشتمل بالبقية معاني كل واحد
من الثلاثة على الافراد ويعلم منه حال المشتمل على التقدير الثاني وما يليق ان

قال الامام في تفسيره
الاصول في كتاب التفسير
تفسيره في كتاب التفسير

ويكنى ان يتكلم في كتاب التفسير
الاصول في كتاب التفسير
تفسيره في كتاب التفسير

ظاهر في قوله في المتن
التعريف في المتن
اللفظ والعرف

يشار اليه على كل تقدير يمكن ان يكون الاشتغال المذكور في قبيل الاشتغال
النظر على المنطوق اما على تقدير الاول فلانه يمكن ان يجعل كل من المقدمة والتقسيم
والخاتمة عبارة عن اللفظ ويجعل المعنى المذكور مشغلا عندنا اشتغال النظر على
المنطوق وعلى طريقة قول المؤلفين مقدر في تعريف العلم وغايته وموضوعه وقولهم
كتاب في كذا وباب في كذا ومفصل في كذا اذ لا يخفى انه جعل الاقوال الالفاظ منطوقا
والمعاني منطوقا بقدرته ودخول في المعاني اما على تقدير الثاني فلانه يمكن ان يجعل
كل من الامور الثلاثة اعني المقدمة والتقسيم والخاتمة عبارة ويجعل الرسالة التي عبارة
عن الالفاظ على ما هو الظاهر عندنا اشتغال النظر على المنطوق وكلمة قوله
الالفاظ قوس المعاني ولا يخفى انه قاب الشيء بمنزلة النظر في قوله **قوله** اذ لا يخفى
في محل هذه الامور الثلاثة على ما هو قوله او ما الضمير في قوله فوارح الى الرسالة المعنوية
من قوله على تقدير الثاني والمعنى انه لا ضرورة في محل الامور الثلاثة على معنى هو عبارة
عن ابواب الرسالة **قوله** فاجتنب في بيانه الى محل كتب في الحاشية التلخيص الذي
اصحاح اليه هذا القابل جعل لفظ هذه المعنوم على هو طائفة الالفاظ التي تتعلق
الارادة بكتابتها في زمان مخصوص لا فائدة معنى هو مقصود بالذات فقط او متعلق
به على الاطلاق فقط مما يستحق في نظر المصنف ان يفرد باسم خاص بما يستحسنه من جهة
او بنذر المعنى مقدر كنية الفاظها في ذلك الزمان مقصودة كانت او متعلقة بها
كذلك انتهى قوله لا فائدة معنى هو مقصود بالذات متعلق بالكتابة وقوله فقط اي
للا فائدة الغير المقصود بالذات وبدون تلك الافادة من المعنى الذي هو معنى
في المقصود او متعلق بالمقصود متعلق بالذات بالذات بقوله او متعلق به على
الاطلاق فقط عطف على قوله مقصود بالذات والضمير في راجع الى المعنى المقصود
بالذات وقوله على الاطلاق اي اعم من ان يكون ذلك التعلق الاعانة او تعلق الالفاظ
بالذات بقوله فقط اي دون افادة المعنى المقصود بالذات وقوله مما يستحق
في نظر المصنف ان يفرد باسم خاص بما يستحسنه من جهة الجار في قوله مما يستحق بيان
لمعنى التعلق بالمقصود في المراد بالاسم الى ص اسم المقدمة والخاتمة وكما
يكون بيان المعنى المقصود مع المعنى المتعلق به في المراد بالاسم الى ص اسم المقدمة
او المقدمة او الخاتمة وقوله بما يستحسنه في بعض النسخ بما يستحقه اراد باطنه
استحسنه على التقدير كونه نوع بيان للمعنى المتعلق بالمقصود جهة الاعانة

في قوله في المتن
المعنى للاقوال المعنى اصل
المعنى للاقوال المعنى اصل
على كل من ذكره بالنسبة الى كل
باب

قوله في المتن
المعنى للاقوال المعنى اصل
المعنى للاقوال المعنى اصل
باب

الاعانة في المقصود او جهة كونه متعلقا بالمقصود متعلق بالذات بقوله و اراد
احدهما او جهة كونه مقصودا على تقدير كونه بياناً بالمجموع المعنى المقصود والمعنى المتعلق
وقوله و بنذر المعنى بما عطف على قوله مفهوم على سبب طائفة الالفاظ او الرفع
عطف على طائفة والثاني هو الاسب بما قيل من اشتغال الكل على جزئية وقوله
كذلك اي على الاطلاق فقط مما يستحق في نظر المصنف ان يفرد باسم خاص بما يستحسنه
من جهة وقد ذكرنا معنى العيون فيما ذكرنا سابقاً ثم نقول فعل الاول اعني جعل هذه
الطائفة المذكورة من الالفاظ يكون الفاظ كل من التقسيم والمقدمة والخاتمة
من جزئية ملك الطائفة وعلى الثاني اعني جعل هذه لبنذ وطائفة مع المعاني يكون
مع كل من التقسيم والخاتمة والمقدمة جزئية من جزئيات تلك الطائفة فيكون
الاشتغال على التقدير من قبيل اشتغال الكل على جزئية **قوله** ان ما يستحسنه
تلك الفائدة اه كتب في الحاشية ما يتضمنه الكل الاعتباري والآخر بالذات
اجزاء اعتبره تتركب الكل منها انتهى وعلامة اشار الى ان الكل فيما نحن فيه اعتباري
واجزاء التي يتضمنها اولاً وبالذات هي المقدمة والتقسيم والخاتمة فانها هي التي
اعتبره اعتبارا على المقصود تتركب هذا الكل منها بدليل قوله يستعمل على مقدمه وتقسيمه وقوله
قوله فيكون لا فائدة في المعرفة نقل عنه في الحاشية معرفة ان القرينة وافية
في استعمال الموضوع للموضوع الكلي يقع في الفوق بين اكثر اوقات متفاهات
القوانين انتهى يريد ان بعض من حيث الخاتمة في الفوق بين ان الموضوع بالموضع
له ان من بعض ما حيث التقسيم تفيد معرفة ان القرينة وافية في استعمال ذلك الموضوع
وتلك المعرفة تنفع بين اكثر اوقات ذلك الموضوع بالقوانين متفاهات فيكون
تلك الجملة من الخاتمة لا فائدة تبلك حيث من التقسيم ثم لا يخفى ان المعرفة المذكورة
حاصلة من تسمية المقدمة ايضا الا ان حصوله من حيث التقسيم اوضح **قوله** ويعلم
وهو كحصر على التقدير الثاني باق يقال ما يتضمنه اولاً وبالذات تلك الفائدة التي
هي الرسالة اما الدال على جميع ما هو متعلق بالتقسيم اولاً فنواما الدال على جميع
ما يتعلق بالمعنى المتعلق بالاعانة في الشروع فيما فنواما المقدمة واما الدال على جميع
ما يتعلق بالمعنى المتعلق بالذات بقوله الخاتمة وعبارة اخرى يقال ما يتضمنه اولاً

وبالذات تلك الفائدة ابا جميع الدال على ما يصدق عليه انه مقصد التقسيم اولا
 لتو ابا جميع الدال على ما يصدق عليه انه متعلق بالمتعلق الاغنية فتو المقدم
 واما جميع الدال على ما يصدق عليه انه متعلق بالمتعلق الاغنية فتو المقدم
 وان كان فالعجز ربي واحد **قول** ويعلم منه وجه هلا كما وهو ان يعذر
 لفظ الجميع في الوجوه التي ذكرت في حصر الكتب والرسائل **قول** ولا يرد على
 حصر الفائدة في الاصول الثلاثة هذه نظارة اراد بهذه الجملة قول المص
 هذه فائدة تشمل على مقدمه وتقسيم وقائه وارا ان نظارة الجمل في قوله المقدمه
 وفي قوله في المقدمه التبيين وفي قوله التقسيم وفي قوله الخاتمة تشمل تبيينات اما
 الاضطرارة في قوله ظاهر واما الثلثة الاول فلات معنى المقدمه هذه المعاني او الاضطر
 وهذه المعاني او الاضطرار المقدمه وكذا الحال في التبيين والتقسيم ثم ان عدم انتفاء
 الحصر على التقدير الاول بالجملة الاولى في الهمزة ايها بقوله هذه الجملة ظاهر فان المص
 حكم على المعاني المترتبة الموجودة في العقل ان بقوله فائدة تشمل على مقدمه و
 تقسيم وقائه ولا يخفى ان المحكوم عليه في القضية لا يكون مستغلا على تلك القضية
 استعمال الكل على الجزء واما عدم الانتفاء سائر الجملة فمظهر فان تلك
 الجمل وان لم تكن داخلة في المقدمه والتقسيم والخاتمة الا انه يمكن ان تكون اقله
 داخلة في المعاني المترتبة الموجودة في العقل اه وادعوى ان تلك المعاني ليست
 الامعاني المقدمه والتقسيم والخاتمة او كسيرة ولا يلزم من الاقتضاء على الا
 على المقدمه والتقسيم والخاتمة عدم استعمالها على الخاتمة غير ما ذكرنا ان يكون
 الاقتضاء المذكور كونها العمدة وندور غير ما من الخاتمة المذكورة واما الانتفاء
 على التقدير الثاني فلات اسما الكتب والرسائل تطلق على جميع الالفاظ
 المكتوبة حتى الالفاظ الاربعة والحمد والتسمية فيدخر فيها الالفاظ تلك الجمل ولا يرد
 على الحصر ان لا يمكن ان يرد في الالفاظ التي رايها بهذه الالفاظ الجمل
 الاول احيى قوله هذه فائدة تشمل **قول** وان كان محال اياها في اجابة الخ
 متعلق بقوله بخلاف التقدير الثاني وها صلا انه انقضى الجمل المذكورة على
 التقدير الثاني وان كان ذلك التقدير مما يباين في اجابته ولا يتأتى به اذ كونه

على

اذ كون مقصود المص حصر ما هو المقصود من الفاظ الرسا في الاصول الثلاثة في غاية
قول فخرج قسما منها قد اعيد ان حكم قدس سره يكونه اذ خلا في المقدمه باعتبار
 غاية تعلقه بها بواسطة ان ما ذكر في التبيين لم يتوقف عليه كما ثبت الانية فوجب
 ان يذكر ذلك على وجه البراهنة في المقدمه بناء على ان ما سياتي في التقسيم ارتباط
 به كما ان لا يرتب لا بما ذكر في المقدمه لا بواسطة ان فوه منها بالفعل على ما توهم
 هذا الكلام ويؤيده قوله قدس سره بان ما ذكر في التبيين متعلق بما ذكر في المقدمه
 غاية التعلق فانتم **قول** وقد اعيد ان ما ذكره في بيان عدم الصحة لفظا الى
 اقوالا نسب الى المعين في شرح المعين منقول عن الغير وعرض عليه المعين بقوله
 وفيه شيء وهو اراد بقوله وفي شيء ما اجاب به الشرح عن نسب الى المعين بقوله
 ويحك ان يقال ان لم ان ما ذكره في الجواب بقوله اما لفظا فلاته لو صححت كما استلزم
 ترك ما هو الا في حق الحق ظاهره انه قياس استثنائي مركب من الشرطية وبطلان
 اللازم وها هو انه لو صححت كما استلزم ترك ما هو الا في حق الحق لكن ترك ما هو الا في
 من المقص باطل مضى تلك النسبة باطله ولا يخفى ان بطلان اللازم ثم الا ان يتكلف و
 يقال وقوع ظراف الا في من ان الحق ملحق بالباطل وفي علم الباطل باطله
 في شذ المقص ولذا حكم ببطلان **قول** فلا وجه للحكم بسبقها وصحة هذه النسبة فيه
 اشارة الى ما يرد على استاده مولانا مسعود حيث قال بعد نقل وجه حصر الفائدة
 في الاصول الثلاثة عن قدس سره قدس سره وبه المحرر على الشيخ التلم يوجب فيها لفظ
 وتبليغ الصيحات ما وجد فيه وليس بصحيح لفظا ومعنى ولا يخفى ان الشرح نفسه
 حكم فيها نوع عليه قوله فلا وجه مما وجه به كلام قدس سره بسبق تلك النسبة في حق كلامه
 تدافع بحسب الظاهر يمكن توجيه ما ذكره في توجيه كلام قدس سره بان مراده ان وقوع تلك
 النسبة وصدور ما في المقص غير صحيح لمعنى غير ثابت نظر الى اللفظ والمعنى وبقر اللفظ
 والمعنى لا يخفى ان لا يجوز صدوره عن المقص ولا يخفى ان ما ذكره الاستاد ايضا يمكن توجيه
 بهذا بان يقال مراده بقوله الصيحات ان ما وجد فيه ليس بصحيح لفظا ومعنى
 ومعنى ان وقوعه عن المقص ليس بثابت لقنونة اللفظ والمعنى كيف وقد قال عقيب
 قوله ليس بصحيح لفظا ومعنى على ما يتجلى في الحديث السابقة ومراده بالحقانية السابقة

والا يخفى ان المقصود من المقدمه في الاصول الثلاثة في غاية
 ذلك المعنى في الاصول الثلاثة في غاية
 متعلقا بجميع ما في المقدمه بل هو متعلق بما في
 ما في المقدمه ولا يلزم من وقوعه على المقدمه
 وعلا هذا او ان المقصود من المقدمه في الاصول الثلاثة في غاية

قوله ويسبى ح انه كل صفة على صيغة بناء الفاعل وقوله انه كل صفة
 وقوله انه على وجه اعتبار وهو مفهوم قد يتحقق في ذوات مسددة **قوله** يدل عليه قوله
 في زينة التي فاصولنا في دلالة قوله في جاز نسبة التي فاصولنا على ان المراد بالتحقق
 التمام لا الصدق كجمله لا يكفي على ان في قوله في زينة فاصولنا هذا على ما قبله ايضا
 بحيث بل يوجب انه لو لم يتحقق في ذوات متعددة لم يكن نسبة التي فاصولنا **قوله** اذ من الالف
 ما لا يتحقق الا في ذات واحدة مثل الوجود بالاتفاق ومن الخلق على المدسقة
 وقوله وفيه نظر فاعلم ان وجه النظر ان الحكم الجزائي لا يصح استعماله في اثبات الحكم الحكمي في
 ان يوجب كلياته بان يراد بالتحقق جواز انهما اراد بالحكم الجزائي في قوله قد يتحقق
 في ذوات مسددة بناء على ان قدر لانه والتعويض و اراد بالحكم الحكمي في قوله
 الفعل مراد به كل اراد باستعمال الحكم الجزائي في الحكم الحكمي الاستدلال به عليه على ما
 اشار اليه بقوله ويسبى ح انه كل صفة وقوله فينبغي ان يؤخذ كليات اي فينبغي ان يؤخذ
 الحكم المستد به كلياته في الاستدلال وقوله بان يراد بالتحقق جواز
 جواز التحقق في ذوات مسددة بالنظر في مجرد مفهوم حدث وملاحظ ذلك المعنى
 مع قطع النظر عن الادوار التي به عن كفاي الوجود والخلق فان النظر الى مجرد مفهومها
 لا يمنع التحقق في ذوات مسددة وان كان الالف التي حصة من غير ذلك وفيه كفاي
 لان الكلام على تقدير يكون كالم قد يكون في وجه ذلك لا يفيد عمل التحقيق على جواز في
 دفع النظر المذكور الا ان يقال مراده بقوله بان يؤخذ كليات ان الحكم كالم قد على
 الجزائية بل على التحقيق كما في توجيه الالف التي اليه بقوله او اشار الى تحقيق التحقيق
 فيتم ما ذكره **قوله** وليس الحق بيان انه يصح نسبة التي الى التي ان هذا في
 خبر الشورى المذكور في انه لم يقرر ذلك في سبق بل لم يقرر الا ان نسبة التي فاصولنا
 لا يقرب حدث فاصولنا لان يتكلم ويقال بغير ان الحق به الاستدلال بغير ان يبين
 الحق ذلك ومع ذلك التكلف ايضا لان التوزيع المذكور في التي فاصولنا ان ما ذكره
 المفيد ان معرفة الحرف يتحقق في امور لا ينفص فيما هو بصدده لانه ان اراد التكلف
 ط والنسبة التي فاصولنا في الالف التي فاصولنا في الالف التي فاصولنا في الالف التي فاصولنا
 مفر الحرف في كل منها على حدة فذلك مجموع كيف في الحرف مستحق والشخص الواحد

على ان يكون
 في الالف التي فاصولنا
 على كل

على ان يكون
 في الالف التي فاصولنا
 على كل

على ان يكون
 في الالف التي فاصولنا
 على كل

لا ينفص مجاز مسددة واما قوله يتحقق فيه امور فهو محققا حورا في شخص واحد
 الا انه لا يقول في غير هو بصدد **قوله** ووجه وقوع قوله انه صلاية وقوع على كونه
 كليات لان الكلية تستلزم الاستقلال الموقوف عليه لصحة الاجتناب به وفيه كفاي اذ لم يحدد
 وقوع امر في متعاقبات على ما قبله بدون العطف فالأول ان يتكلم في العطف
 وتوزيع العطف في العطف عليه على الموضع الذي بان يرفع الاو اعلم التحقيق في ذوات
 مسددة والثاني على الكلية **قوله** ووجه وقوع قوله في الالف التي فاصولنا على
 يكون قوله في كليات مفهومه كما مستدر اذا حال في ذلك القول وهو عدم الاستقلال
 واحد فالوجه بالنظر في ان كلياته دون الحرف بل يتعلق بمجموع ما قبله في قوله
 الفعل مراد به كل في قوله في الالف التي فاصولنا ان الالف التي فاصولنا في ذلك المجموع اذ
 كليات مفهومه وقوله على كلياته ويثبت في خصوص الثبوت لان التحقيق والاثبات
 للثبوت في قوله فلا يعقل ان يغيره والحرف من الخصوص والنبوت له توقف لفعله
 عليه وعلى ان يجعل التحقيق والاثبات بان يجعل قوله في كلياته لا اصله
 للتحصيل والاثبات اي كلياته وثبت مع الالف التي فاصولنا **قوله** في قوله
 بما يحصل له بيان للواقع لا مراد به في التعليل ببيان كفاي في التعليل ان يقول
 اذ كلياته بالغير من غير حاجة الى وصف ذلك الغير خصوص في الالف التي فاصولنا بل في ذلك
 الخصوص والنبوت بيان للواقع **قوله** وفيه الدليل على حيث السببية
 اي مثل حيث السببية وان سبب لما لا يفيد ذلك حيث من حيث كون الشر
 مثبت له والوارد ههنا من حيث كونه حيث ثم لا يكفي جميعا حيث جاز ههنا غير
 البحث الرابع فينبغي **قوله** فاصولنا التي تكلفات كثيرة في كلامه لرفع الاحكام
 عنه على ما عرفت في سبق واما في قوله ما هو مستور فاصولنا اي ليس هو الالف التي فاصولنا
قوله بان معنى الفعل كلياته في ثبوت ما يفيد له امر هو ثابت له في ثبوت عبادة
 على المعنى والضمير كلياته في ثبوت ما يفيد له امر هو ثابت له في ثبوت عبادة
 ما عبادة حتى معنى الفعل لا لانه ان يقول في ثبوت ما يفيد له امر هو ثابت له
 ووجه منضوب بغيره راجعا الى المعنى الفعل اي لا يتحقق الا ما يفيد معنى ثبوت
 الفعل لما هو ثابت له يوجب الاستدلال بالتعاير الاعتباري بغير المعنى الواحد

قوله وح الجبل هذا التبيين لبيان اولى بل مجرد انه انما يتم لو كان كونه
ادري مستلزا لكون كل الامري مقصودا مستقلا بحيث لا يكون احداهما مقصودا
ليترتب عليه الا فو ذلك محل نظر كيف ونفسه مع تطبيق التبيين على ما هو
جمل مقصود هذا التبيين من الاول كلية قد لولا العجز والثاني كون العقل جبراً دون
الوقوف به انه جعل الاقوال او وسيلة الى الثاني الا بالبرهان في قوله ووجه قوله
في غير ما سبق من ان صحة الاخبار به فرع الاستقلال ان كلمة المقصود مستصحب الاستقلال
اه فانه نفس في انه جعل الاقوال او وسيلة الى الثاني **قوله** بناء على ان ما عدا
الضمير موضوع للاشياء في اعادة عده ضمير الحكم وضمير في طلب وقوله ونظم كل ما
في سلك اراة بالظن منها قسم الضمير ضمير في قسم اسم الاشارة وقسم كونه ضمير
الوقوف الى غير ذلك وادنى نظرها في سلك جعل مجموع الضمير منطوقاً في سلك
التشخيص فتلا دون ان يكون بعضها متخفاً وبعضها كلياً وكذا المراد بطرد افراد
نوع واحد في حكم مثل طرد افراد الضمير في الحكم عليها بالتشخيص لا بان يكون بعضها
متخفاً وبعضها كلياً **قوله** وما ذكرنا في مقصوده قدس سره يعني بما ذكرنا
في ان كلمة ايرتبي الوجود والعدم لغوي كلي حقيقة وكل عدم حقيقة التخص ان مقصود
قدس سره بالبحث في قوله واما اذا كان المرجوع كلياً عاماً فكل كلمة وفنية حيث
عدم ظهور حال الكلمة وكونه ايرتبي الوجود والعدم وتظهر لطلبان ما ذكرناه وقوله
اذ لا ينبغي ان يشبهه على اعادة اذ لا ينبغي ان يشبهه اقلية جنة لا **قوله**
تساو حصر نظيره ما ذكره في حال افر باطل ظاهر على النسبة التي فيها الكلمة
فقط وان عاده اقول معنى ترفيف الضمير بقوله في نظرنا لظننا اعلى تلك النسبة
ترفيف الكلمة واما على النسبة التي فيها الكلمة وايرتبه في الكلية بالافراد قابل
غير ظاهر بل يكتسب الى الدليل وبيان الكمالات كما في **قوله** وفيه ما افيدان في النظر
لا يكون الضمير للغياب بل لا يحق الضمير بل كذا في اسم الاشارة والوصول اليه في
الوقوف ايضا **قوله** ولما كان هذا اوقافاً برتبعاً اي لما كان ما ذكره المصنف في الفرق بين
الوقوف وتلك الاسماء بطلية المقصود وفنية فاقول حسنة اوقافاً في المقام مما
استمر في الفرق بينهما هو الوقوف الى الصلح في توفيق الاسم والوقوف بما عرفه به

به فانه عرفوا الاسم بما دل على معنى في نفسه والوقوف بما دل على معنى في غيره **قوله** انما
جعلنا قوله فريسيين بمعنى ما هو بمنزلة لهما الا في ان ليس في كلامنا على الترخي
الترادف انما هو صريح في الجمل المذكور فعمل مراد به الجمل المذكور هو جعل الجمل
في ضمير قوله هي اذ اقله في قسم ما دل على كلي فان ذلك القول استلزام الجمل المذكور اذ لا
كونه شئ كلياً وفريسيين حقيقة اقل حكم في ذلك القول يكونها كلياً في حقيقة علم
ان فريسيين بطريق التاويل اي بما بمنزلة ايرتبي وقوله ولذا صح جعله ذو
فوق كلية كما ايضا اي كما يصح جعلها فريسيين ثم ان الظان يكون قوله ولذا
اشارة الى ان قوله فريسيين بمعنى ما هو بمنزلة لهما والمغنى ولا اعلان المراد يكونها
فريسيين كونها بمنزلة ايرتبي صح جعلها كلياً كما يصح جعلها فريسيين ولا
تساو بينهما اذ الكلية حقيقة وايرتبه تاويله لا في بينهما ويمكن ان يكون
قوله ولذا اشارة الى ان المعبر في الكلية وايرتبه الوضعية الافراد اى لان
المعبر فيها الوضعية الافراد صح القصد ذو فوق بالكلية وايرتبه معاً
لان في بينهما اذ التاويل لا يكون في وضعية واحد مع ان الكلية في الوضعية افراد
وايرتبه في الوضعية الكبرى اى التركيب الا في **قوله** والظان يقول ان
كما استعمله هو يبيح لا يحل لا يباح الى التقييد بقولنا في بعض الاوقات
وقوله الا انه بنه على ان استعمله جزيئاً لا يكون الا فريسيين اي في الاستعمال ولا
يكونه كلياً ايضا في الاستعمال اي لا يستعمله كلياً جميع استعماله فريسيين قوله
لا يجمع بين الكلية وايرتبه في الاستعمال وقوله اذ التاويل ما عساه مقصود بقوله
بنه وقوله وكيف لا يتوهم واستعمله في العدم ايضا موضوع له اية توفيق لا تحقق
التوهم المذكور ومنشأ التوهم متحقق وهو ان يحل ان المعنى الكلي موضوع
لم فذلك المعنى ايرتبه موضوع له فلا يرجح لاصح الاستعمال اي ثم اشارة الى الترخي
يقوله الا ان المعبر هو الموضوع لم بالوضعية الا في ادي وهو الكلي وايرتبه موضوع
لم بالوضعية التركيب **قوله** وما ذكرنا في ارض اي كلام المصنف في قوله ارضه ان
ذو قد استعمله في الكلام هو من دفع بالتقييد بقوله في بعض الاوقات وقوله
يرد عليه ان استعمالها فريسيين اي صفتيها لا يورثهم عدم كليتها لان

قوله العدم صفة
لا تستعمل فيه

كلام

في بعض الاوقات لا في جميعها وبسبب عارض لا بالوضع الا في المعتبر
 الكلية انما هو محيب الوضع الا في ادى وايضا قد حقق ان معنى كونها جزئية كونها
 الكلية بمنزلة الجزئية وقوله صريح ذلك الوهم قوله ذلك فاعل يرفع وقوله الوهم
 مفعول اي صريح التفسير بالرفع الا انها في الوهم المذكور وكلية ان يكون قوله
 يرفع على صيغة الجهد وقوله ذلك الوهم في موضع فاعله وحيث كان في تقدير
 اي صريح ذلك الوهم بتفسيره بالرفع في قوله وثانها اه انرفع ذلك
 يجعل الجزئية بمعنى ما هو بمنزلة وقوله وثانها ما اعيداه انرفع ذلك ما جرى بالتقدير
 بقوله في بعض الاوقات ويجعل الجزئية بمعنى ما هو بمنزلة وقوله وثانها
 اه انرفع ذلك يجعل الجزئية في ذلك القول على ما هو بمنزلة كما امراد بها
 في قوله فلا يكونان جزئيين ما هو جزئيان حقيقة قوله اي وقوع بعضها كان
 بعض اراد بوقوع بعض كان بعض استعمال بعض في معنى بعض وقوله اما يجوز كالاسد
 استعمال معنى الشيء في جازا او مقتضى الوضع التركيبي كزود فوق الموضوع بالوضع الا في
 للكلي استعمال مقتضى الوضع التركيبي في الجزئية وقوله فتجعل غاية الرتبة وحصل
 الكلام ان استعمال اللفاظ في معنى بعض آخر لا يجعلك في شبهة ان معناها واحد
 وهو المعنى المستعمل في قوله فهذا التفسير بمنزلة الدليل على التبيين السابق صلا ان
 يقال زود فوق معنوسها كل وان كانا استعمالان في بعض الاوقات لا في الجزئية
 لان استعمال اللفاظ بمعنى بعض لا يوجب كادها في المعنى واه اعلم

قوله في الثاني وهو مقتضى هذا الكلام
 بعد قوله في الثاني اللفاظ في التفسير في
 راجع الى الكلام في التفسير في اللفاظ في
 منها صلة الغامض في اللفاظ في اللفاظ

الحمد لله على التمام والصلوة على سيدنا خير الانام
 ووعلى اله وصحبه الكرام ثم تلايف
 الحاشية المنسوبة الى مولانا محمد
 الشافعي في تصنيفه في يوم
 الاثنين في فاشية شهر
 العاشر المبارك بسبع
 الايام
 عشر
 من
 سنة
 ١٠٤٤

في بعض الاوقات لا في جميعها وبسبب عارض لا بالوضع الا في المعتبر

نَهْأَلَه ٱلْمَفْطُورَه